

[٤] مفهوم أبي بكر رضي الله عنه للحكم

عندما ولي أبو بكر الخلافة خطب في الناس خطبة جامعة مانعة، نستطيع أن نشبهها بما يسمى في العصر الحاضر «خطاب العرش» أو «البيان الوزاري»، ونذكرها هنا مع شرح مختصر لها لأنها توضح مفهوم السلطة في نظام الحكم الإسلامي الذي انتقل من «عهد الوحي» إلى عهد «التطبيق البشري» في ضوء اكتمال الوحي، أي: اكتمال الدستور الدائم.

قال أبو بكر:

«... أيها الناس: فإني قد وُلِّيتُ عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني. الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه [أرجع له] حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله. لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمَّهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم...»^(١).

في ترشيح عمر لأبي بكر ثم مبايعته، كما ذكرنا سابقاً، ما يدل على حق أي رجل أو جماعة ترشيح من تراه مناسباً لقيادة الأمة. وبعد مبايعة أيٍّ من المرشحين، يصبح على الأمة كلها السمع والطاعة ضمن شروط، بينها أبو بكر، أول خليفة في تاريخ المسلمين، وأول عهد المسلمين بغياب النبي والوحي.

بدأ أبو بكر خطبته بتقرير مبدأ أنه كغيره من المسلمين، ويمكن أن يكون في الأمة من هو خير منه، وفي هذا دلالة على صحّة ولاية المفضول، الذي يتصف بصفات حددها الفقهاء، مع وجود من هو أفضل منه في الأمة.

(١) «مختصر سيرة ابن هشام»، م. س.، ص ٣١٦. ولا يختلف مضمون خطبة أبي بكر في كتب التاريخ الأخرى عما ورد في ابن هشام وإن اختلفت بعض الكلمات.

وفي قوله: «وإنما أنا متَّبِعٌ ولست بمبتدع»، إلزام واضح لنفسه ولمن يلي أمور المسلمين من بعده باتباع القرآن والسنة، والحكم بما جاء فيهما، وليس له أن يخالف الشريعة.

وفي قوله: «فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني» تقرير بأن مرجعه في تطبيق الشريعة هو الأمة أو علماءها أو ممثلوها في العصر الحاضر من خلال الجامعات العلمائية أو المجالس التمثيلية، وأن الإنسان معرض للخطأ، ولا عصمة لإنسان، وأن على الأمة مساعدة الحاكم والنصح له، فهو قوي بمعونتها، وعليها أن تراقب أعماله لتحاسبه عليها، وأما شكل المراقبة فذلك متروك لتطور الزمن.

يقول علي عيسى عثمان: «وفي هذا الأصل لفترة دقيقة في غاية الأهمية، ويجب التنبه لها. فالمعلوم أن أبا بكر، وباعتراف عمر، كان من أعلم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم علماء بالقرآن وبالسنة، فما معنى اعترافه بأنه قد يخطئ وقد يصيب، وقد يسيء وقد يحسن، في إدارة شؤون الأمة، وهو على هذا القدر من العلم بالقرآن والسنة.

المعنى واضح، معناه أن الحكم قد تطرأ عليه قضايا لا يجد لها ولي الأمر مرجعاً محدداً في القرآن أو في السنة، أو تقتضي تأويلاً لما في القرآن وفي السنة، وولي الأمر، المطالب بقرار في تلك القضايا، قد يخطئ وقد يصيب في قراره، والأمة هي المرجع في مثل هذا التأويل^(٢).

وفي قوله: «الصدق أمانة والكذب خيانة»، تقرير لمبدأ صدق ولي الأمر مع الأمة، أو ما يسمى في العصر الحاضر «الشفافية» أو «العلنية»، فلا يكذب على الأمة بشيء، فإن فعل فقد خان الأمانة.

وكما أن الصدق مطلوب من ولي الأمر فهو مطلوب من أفراد الأمة، فعليهم ألا ينافقوا أو يداهنوا، بل عليهم أن يذكروا الحقائق، وينصحوا ولي الأمر ويرشدوه، وعليه بالمقابل ألا يسلط أجهزة أمن الدولة على كل من يكشف تقصيراً، أو يرشد إلى منفعة.

وفي قوله رضي الله عنه: «الضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه، إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله» تأكيد على مبدأ المساواة بين المواطنين،

(٢) عثمان، علي عيسى، «لماذا الإسلام؟ وكيف؟»، دار النفائس، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م، ص ٣٠٨.

وسيادة العدل، فلا تفضيل لقوي أو جماعة يستقوي بها الحاكم لضمان استمراره في الحكم، وأية أمة لا تسود فيها العدالة والمساواة، نهايتها إلى الاضمحلال والزوال.

ولذلك بدأ التفريق بين سلطة وليّ الأمر والقضاء مبكراً في صدر الإسلام، وكان الخليفة لا يرى مانعاً من الجلوس مع خصمه أمام القاضي ليحكم بينهما بالعدل، بحسب ما تنص عليه الشريعة (القانون). وفي العصر الحاضر نرى مبدأ فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية سائداً في الدول الحرة، بينما نرى السلطة القضائية خاضعة للحاكم في الدول ذات الأنظمة الشمولية والاستبدادية.

وفي قوله: «لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل» تطبيق لمبدأ إسلامي نبيل، أسيء فهمه في العصر الحاضر واستغله أعداء الأمة فسموا الجهاد إرهاباً!

ولو أن المسلمين التزموا بالجهاد لما استُعمرُوا، ولما ضاعت فلسطين. فالجهاد لا يعني العدوان بل يعني تحرير الإنسان من كل ضغط أو إكراه، وترك الحرية له يعتقد بما يشاء. والجهاد يعني أيضاً الدفاع عن الشريعة والنفس والأوطان... ضد أي اعتداء أو عدوان، وما قوله عزّ وجل: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ} [الأنفال/٦٠] إلا دعوة نتيجتها السلام، لتوفير ما يسمى في العصر الحاضر «توازن القوى»، وكلنا ندرك انعدام توازن القوى الحالي مع أعداء الأمة إلى أين أودى بنا، وليس في الآية أي إرهاب، كما يزعم أعداء الأمة خبثاً أو جهلاً، ولذلك ضمّن الخليفة، الأكثر فهماً للشريعة، خطبته الأولى وبيانه السياسي أهمية الجهاد ونتائج تركه.

وفي قوله: «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم»، تقرير لمبدأ من أهم قواعد الحكم في الإسلام، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، أي: بالتعبير الحديث: على الأمة أن تقف بالمرصاد للحاكم الذي يخالف دستور الدولة، وأن يطلب الحاكم من رعيته ذلك، فهو أقصى غايات المثالية، وكأنه في طلبه ينه إلى سلوك المنافقين الذين يكثرون في حاشية كل حاكم وفي كل زمان.

ولا يعني هذا المبدأ اللجوء إلى العنف والفوضى عند المخالفة، إنما يعني، فيما لو نظرنا إلى مقاصد الشريعة إلى ما سبق ذكره من مبادئ، تنبيه ولي الأمر إلى مخالفته، والصبر عليه، ثم اللجوء إلى ما يسمى «العصيان» بالتعبير الحديث، في آخر المطاف.

وقد بين أبو بكر أن المجتمع الذي تشيع فيه الفاحشة يعمه البلاء، ونحن نرى في العصر الحاضر كيف تدفع الشهوات بالشباب إلى المخدرات والقمار والزنا والتخنث... فيدعون المطالب العليا ويكتفون بالمطالب الدنيا، من دون تبصّر بالعواقب في الدنيا والآخرة.

فمن مهمات الحاكم منع انتشار الفاحشة للحفاظ على مجتمع فاضل وقوي مستعد للتضحية للحفاظ على الأخلاق والأوطان.

نستنتج مما ذكرناه أن أبا بكر فهم أن ولاية الأمة جاءت بتفويض منها، وليس من الله عزّ وجل، وهناك فرق كبير بين الحالتين.

وبناء عليه لا نرى مانعاً شرعياً من تحديد مدة «ولاية الحاكم»، إذ تستطيع الأمة أن تصبر في حالات تجاوز الحاكم تجاوزات بسيطة، واتباع آليات سلمية لعزله، أو الصبر إلى حين انتهاء ولايته بدل اللجوء إلى العنف والثورة وسفك الدماء، وفي تاريخنا عبرة لكل معتبر، ابتداء من الثورة على الخليفة الراشدي عثمان الذي أسنّ وهو يتولى مسؤولية الأمة، وأصر على أن الولاية قميص قمّصه إياه الله تعالى، وانتهاء بما حصل في تونس وغيرها من البلدان العربية في بداية العام ٢٠١١م.

ولا نرى مانعاً شرعياً أيضاً من تسمية الرئيس الأعلى «خليفة» أو «رئيساً» أو «أميراً»، المهم سيرته في الحكم، وعدم مخالفته مبادئ الشريعة ومقاصدها، ووحدة الأمة تحت قيادته.

هذا مع تفهمنا الكامل لمواقف من يصر على تسمية «الخليفة» وعلى إعادة الخلافة، وما ذلك إلا خوفاً من الابتعاد عن مبادئ الشريعة ومقاصدها ولأن الخلافة ارتبطت بالوحدة، والقوّة، والعزّة بينما أدى التقليد الأعمى للأجنبي إلى القطرية والتفتيت والذلّ والهوان.

إن قريشاً حاربت الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه ساوى بين الناس وهدد مصالحها الاقتصادية، ونظامها الاجتماعي، واليوم يجارب أعداء الأمة الإسلام واللغة العربية لأهمها العنصران الموحدان الرئيسان لأمة قتلها التفتت والانشقاق والتقليد الأعمى الذي أدى إلى ضياع هويتها.